

6/51 شرح صحيح البخاري /كتاب الصلاة/ عبد العزيز بن باز - بن

باز - مشروع كبار العلماء

عبد العزيز بن باز

مالك؟ الحمد لله رب العالمين. والصلاه على اشرف الانبياء والمرسلين. نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين قال الامام البخاري رحمه الله تعالى باب التيمم في دخول المسجد وغيره. وكان ابن عمر رضي الله - 00:00:00

باب التيمم في دخول المسجد وغيره. نعم. وكان ابن عمر رضي الله تعالى عنهم يبدأ برجله اليمنى فاذا خرج برجله اليسرى حدثنا سليمان ابن حرب قال حدثنا شعبة عن الاشعث ابن سليم عن ابيه عن مسروق عن عائشة رضي الله تعالى عنها - 00:00:20
قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب التيمم ما استطاع في شأنه كله في ظهوره وترجله وتناعله نعم. باب هل تنبش قبور المسجد. دخول المسجد ودخول البيت. يبدأ باليمين - 00:00:40

والخروج يبدأ باليسار. يشبهه هذا ما فعله صلى الله عليه وسلم في لبس النعلين والقميص يبدأ باليمين وفي الخلع باليسار وهذا يشبه دخول المسجد والخروج منه دخول اليمين والخروج اليسرى. نعم. في تناعله وترجله - 00:01:00
وشأنه كله صلى عليه وسلم زيادة باسم الله والصلاه والسلام على رسول جاء في بعض الروايات نعم. كذا سواك يعني شقه اليمين. باب هل تنبش قبور مشركي ويتخذ مكانها مساجد. نعم. لقول النبي صلى الله عليه وسلم لعن الله اليهود اخذوا قبور انبائهم مسا - 00:01:25

وما يكره من الصلاه في القبور ورأى عمر انس بن مالك رضي الله تعالى عنه يصلى عند قبر فقال القبر القبر ولا لم يأمره بالاعاده حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى عن هشام قال اخبرني ابي عن عائشة ان ام حبيبة ان ام - 00:01:55
حبيبة وام سلمة رضي الله تعالى عنهن ذكرتا كنيسة رأينها بالحبشة فيها تصاوير فذكرتا للنبي صلى الله عليه فذكرتا للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اولئك اذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجدا - 00:02:15
وصوروا فيه تلك الصور فاولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة. وهذا يدل على انه لا يجوز بناء على القبور وهذا في الحديث الآخر انا وان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبائهم وصالحهم مساجد - 00:02:35

اما فلا تتهم المسائل فاني انهاكم عن ذلك. اخرجه مسلم في الصحيح. ويقول لعن الله اليهود والنصارى اخذوا قبورهم بعين المساجد. فلا يصلى من القبور ولا اليها بل يجب اجتنابها. واذا بني المسجد عليها وجب هدمه - 00:02:55

اما ان كانت هي الاخيرة وجب اخراج القبور من المساجد. اما اذا نبشت القبور واجعل مكان المسجد فلا بأس. لانه بشت صار مكانها وكان من مكان مثله لا بأس مثل ما فعل النبي صلى الله عليه وسلم فان مسجده كان فيه قبور فلبشت وحفر كان - 00:03:15
الحفر فسميت وبني المشي على ذلك. نعم. يقول سلمك الله تنبش لحاجة. اي نعم اذا دعت الحاجة الى هذا باش تبعد يتخذ مكانها مسجد او بيوت او غير ذلك قبور المشركين؟ لا مقصود قبور المشركين وهذا الكلام في قبور المشركين - 00:03:35

ثم قوم ثم اشتبه تبقى في محله. صليت ولا يعید الصلاه اذا صلى في القبر الصواب انها تعاد لان مو محل ما هو بمحل صلاه. الرسول نهى حذر من هذا. والاصل في هذا البطلان. ترك الفصل وترك المسجد - 00:03:55

بمناسبة اذا كان في قبر ينمش القبر اذا كان هو الاخير. وان كان المسجد هو الاول بنى على القبر يحب هدمه. لا يصلى فيه ولا لا يصلى فيه وينبئ ويبعد الى القبور. افهم الكلام اذا كان المسجد هو الاخير يهدم. اذا كان القبر هو الاول - 00:04:10

هو الاخير ينبعش يبعد الى القبور والمسجد سليم. المسجد ولا يصلی فيه احد. ويصبح المسجد ذي ما هو كما هو لا كما هو. ولا اولهم اذا كان المسجد هو الاخير يهدم واذا كان القبر هو الاخير ينبعش بعد. نعم. نعم. لا - 00:04:30

نعم. حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الوارث عن ابي عن انس رضي الله تعالى عنه قال قدم النبي صلی الله عليه وسلم المدينة فنزل اعلى المدينة في حي يقال لهم بنو عمرو - 00:04:50

ابن عوف فاقام النبي صلی الله عليه وسلم فيهم اربع عشرة ليلة ثم ارسل الى بنی النجار فجاءوا متقلي السیوف اني انظر الى النبي صلی الله عليه وسلم على راحلته وابو بكر رضي الله تعالى عنه ردهه ادفه وملأوا بنی النجار حوله - 00:05:10

وحتى القى بهنایا ابی ایوب وكان يحب ان يصلی حيث ادركته الصلاة ويصلی في مرابض الغنم. وانه امر بناء فارسل الى ملأ من بنی النجار فقال يا بنی النجار ثامنوني بحائطكم هذا؟ قالوا لا والله لا نطلب ثمنه - 00:05:30

انا الى الله فقال انس رضي الله تعالى عنه فكان فيه ما اقول لكم قبور المشركين وفيه خرب وفيه نخل فامر النبي صلی الله عليه وسلم بقبور المشركين فنبشت ثم بالخرب فسويت وبالنخل فقطع فصفوا النخل قبلة المسجد - 00:05:50

وجعلوا عبادته الحجارة وجعلوا ينقلون الصخر وهم يرتجون والنبي صلی الله عليه وسلم معهم وهو يقول اللهم لا خير انا خير الاخرة فاغفر للانصار والمهاجرة. اللهم صلی عليه اللهم صلی عليه باب الصلاة في مرابض الغنم - 00:06:10

حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا شععة عن ابی التیاح عن انس عن انس رضي الله تعالى عنه قال كان النبي صلی الله عليه وسلم يصلی في مرابض الغنم ثم سمعته بعد يقول كان يصلی في مرابض الغنم قبل ان يبني المسجد. هذا يدل - 00:06:30

لا بأس ان يصلی في لانها ظاهرة وبعضاها ظاهر وبعضاها ظاهر. اما مع عطن الابل فكان ينهى عليه الصلاة عنها. هي ظاهرة الابل لكن مع ولا يصلی فيها نعم باب الصلاة في مواضع الابل حدثنا صدقة ابن الفضل قال اخبرنا سليمان بن حیان قال حدثنا - 00:06:50

وید الله عن نافع قال رأیت ابن عمر رضي الله تعالى عنهم يصلی الى بعيره وقال رأیت النبي صلی الله عليه وسلم يفعله هذا ليس معطيا اذا اناخ البعير في البر وجعله ستة لا بأس اما المعاطن محلها اللي تبیت فيه وتبول فيه مع انها - 00:07:10

في البيت في المبيت او غيره هل يقال لها معاطل. اما كونه ينیخه في الطريق يجعلها صورة لا يصلی اليه لا بأس مثل ما فعل ابن عمر نعم نعم ما يصلی فيها باطلة نعم. باب من صلی وقدامه - 00:07:30

نور او نار او شيء مما يعبد فاراد به الله. وقال الزهري اخبرني انس رضي الله تعالى عنه قال قال النبي صلی الله عليه وسلم عرضت علي النار وانا اصلي. حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار - 00:07:50

عبد الله بن عباس قال ان خسفت الشمس فصلی رسول الله صلی الله عليه وسلم ثم قال اریت النار فلم اری منظرا كاليوم قط افظع نعم باب كراهة الصلاة في المقابر حدثنا مسدد قال المؤلف - 00:08:10

الصلاۃ من النار ما لا بأس به لانه ری النار والجنة وهو يصلی. لكن جاء من الاحادیث ما يدل على كراهة الصلاۃ الى النار لانها فيها تشبه بالمجوس عباد النار. والرسول قال من تشبه بقوم فهو منهم فيکرہ الصلاۃ الى النار لما فيها من - 00:08:30

مشابهة عباد النار من المجوس قبحهم الله. اما هذا الذي وجده النبي فهذا عارض على الله في الصلاۃ بغير من غير اختياره. هذا عالم عظم السؤال من الافتاء فلو من انسان على انسان يصلی من بنعله من يده او سراج في يده لا يضره. هم. نعم. باب كراهة الصلاۃ في - 00:08:50

مقابر وانفقوا عليه اموال كثيرة ثم بعد ان انتهوا من بناء المسجد تبین لهم انهم بنوک على قبر فيقولون هل لو هدمنا المسجد بعد ما يعني انفقنا في اموال كثيرة يكون اسراف؟ لا ينبعش قبرهم - 00:09:10

قصدوا البناء عليه؟ اي نعم. يبشع القبر مثل ما نبعش النبي في القبور. ولو كان ينبعش القبر ويبعده. هم. ما قصدوا بنا ما قصرروا بناء القبور احسن الله اليك يا شيخي اذا قدمت جنازة للامام وعلم احد المأمورين بأنه لا يصلی اطلاقا هل يصوغ شرعا - 00:09:30

ان يخبر الامام الظاهر انه لا يصلی اذا كان يعلم ذلك ولا شهادته قد قد لا تقبل وحده لكنهم اذا ترك الصلاۃ عليه هذا هو اللي ينبعي. احسنت. اذا كان يعلم انه لا يصلی. احسن الله اليك. امرأة تستعمل دواء للرأس وفيه نسبة - 00:09:50

قليلة من الحقوق فهل يجوز هذا؟ اذا كان مشكل في مشكل ما يصلح. اذا كان في شيء مسكر ما يصلح. قلت دعوة به. ما حرام ارجع
يمينها او شمالها لا يستقبلها عن يمينها او شمالها. نعم. احسن الله اليك امام المسلمين. ها؟ والانوار امام - 00:10:10

اذا تيسر انها تكون عن يمينه او شمالهم او خلفهم هو احور. اما اذا دعت الحاجة يكون الكراهة تزول عند الحاجة. احسن الله اليك
تزول عند الحاجة. نعم. اذا تيسر عن يمينه وشمال فهو احوط او خلف. احسن الله اليك استعمال هذا - 00:10:40

هذا الشيء الذي فيه شيء نسبة قليلة من القبور لو كان خارج البدن لا يؤكل لا يشرب. ولا يمنع ظاهر السنة المنع لانه وسيلة الى
استعماله للشرب والأكل. لا يناسب لشيخ الاسلام رحمة الله انه اجاز هذا. ما يظهر لي ما كان مسک الا - 00:11:00

ما كان فيه مسکر لا يستعمل لا دهون ولا في الرأس ولا في الادوية. وبعد الله تداول ولا تناموا بحرام. نعم. صحيح. لما بلغنا كالونيا
فيها سبيرجلوني يا شيخ بعدها نسبة قليلة. اذا اذا وجد شيء يسکر يترك لا يستعمل - 00:11:20

اذا عرف انها مسجد من المسكرات التي يتعاطاها الناس صلی الله عليه وسلم وكل مسلم حرام اهتدى كل حرام يا شيخ نعم يتناول
ما اذا وقع في الصلاة على القبر او او الى القبر او بين القبرين. على قول البخاري - 00:11:50

نعم لا يصلى بنا قبور ولا اليها. نعم. يأتی البحث نعم بسم الله - 00:12:30